برنامج مهمات العلم

٨

# شرح الأربعين

في مباني الإسلام وقواعد الأحكام

المشهورة بـ «الأربعين النووية»

الكتاب الثامن

٨

برنامج مهمات العلم

# شرح الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام

المشهورة بـ «الأربعين النووية»

تصنيف الإمام

يحيى بن شرف بن مُرِّيّ النووي

ت ٦٧٦ رحمه الله رحمةً واسعةً

أملاه فضيلة الشيخ

صالح بن عبد الله بن حمد العصيمي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ الَّذِي صَيَّرَ الدِّينَ مَرَاتِبَ وَدَرَجَاتٍ، وَجَعَلَ لِلْعِلْمِ بِهِ أُصُولًا وَمُهِمَّاتٍ، وَأَشْهدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ حَقًّا، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صِدْقًا.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَحَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مِنَ الشُّيُوخِ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُمْ، بِإِسْنَادِ كُلٍّ إِلَى سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي قَابُوسَ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ؛ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ**».

وَمِنْ آكَدِ الرَّحْمَةِ رَحْمَةُ المُعَلِّمِينَ بِالمُتَعَلِّمِينَ، فِي تَلْقِينِهِمْ أَحْكَامَ الدِّينِ، وَتَرْقِيَتِهِمْ فِي مَنَازِلِ اليَقِينِ.

وَمِنْ طَرَائِقِ رَحْمَتِهِمْ: إِيقَافُهُمْ عَلَى مُهِمَّاتِ العِلْمِ؛ بِإِقْرَاءِ أُصُولِ المُتُونِ، وَتَبْيِينِ مَقَاصِدِهَا الكُلِّيَّةِ، وَمَعَانِيهَا الإِجْمَالِيَّةِ؛ لِيَسْتَفْتِحَ بِذَلِكَ المُبْتَدِئُونَ تَلَقِّيَهُمْ، وَيَجِدُ فِيهِ المُتَوَسِّطُونَ مَا يُذَكِّرُهُمْ، وَيَطَّلِعُ مِنْهُ المُنْتَهُونَ إِلَى تَحْقِيقِ مَسَائِلِ العِلْمِ.

وَهَذَا شَرْحُ الكِتَابِ الثَّامِنِ مِنْ (بَرْنَامَجِ مُهِمَّاتِ العِلْمِ) فِي (سَنَتِهِ السَّادِسَةِ)، سِتٍّ وَثَلَاثِينَ بَعْدَ الأَرْبَعِمِائَةِ وَالأَلْفِ، وَهُوَ كِتَابُ «الأَرْبَعِينَ فِي مَبَانِي الإِسْلَامِ وَقَوَاعِدِ الأَحْكَامِ»، المَعْرُوف شُهْرَةً بِـ«الأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّة»، لِلْعَلَّامَةِ يَحْيَى بْنِ شَرَفٍ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، المُتَوَفَّى سَنَةَ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ.

**قال المصنف رحمه الله:**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ، قَيُّومِ السَّمَوَاتِ وَالأَرَاضِينَ، مَدَبِّرِ الخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ إِلَى المُكَلَّفِينَ؛ لِهِدَايَتِهِمْ وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالدَّلَائِلِ القَطْعِيَّةِ وَوَاضِحَاتِ البَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ المَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ.

وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الوَاحِدُ القَهَّارُ، الكَرِيمُ الغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ المَخْلُوقِينَ، المُكَرَمُ بِالقُرْآنِ العَزِيزِ المُعْجِزَةِ المُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاقُبِ السِّنِينِ، وَبِالسُّنَنِ المُسْتَنِيرَةِ لِلْمُسْتَرْشِدِينَ، المَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ وَسَمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ، وَآلِ كُلٍّ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

**قال الشَّارح وفّقه الله:**

أَبتدأ المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابه بالبسملة، والحمدلة، والشَّهادة لله بالتَّوحيد، ولمحمَّدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالرِّسالة، ثمَّ صلَّى وسلَّم عليه وعلى سائر الأنبياء والمرسلين وآل كلٍّ وسائر الصَّالحين - وهَؤُلَاءِ الأربع المذكورات من آداب التَّصنيف -، مشيرًا إلى مقصوده من جمع هٰذا الكتاب؛ وهو ٱبتغاؤه جمع الأحاديث الموصوفة بأنَّها من جوامع الكلم،

مُلوِّحًا إلى ذَٰلِكَ بعبارةٍ لطيفةٍ في قوله: (المَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ)؛ **والجامع من الكلم**: ما قلَّ مبناه وَجَلَّ معناه، فهو جامعٌ بين كونه قليلَ المباني جليل المعاني.

**وجوامع الكلم الَّتي أُوتيها النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نوعان:**

**أحدهما**: القرآن الكريم.

**والآخر**: ما صدق عليه الوصف المتقدِّم من كلامه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممَّا يكون قليل الألفاظ جليل المعنى.

**قال المصنف رحمه الله:**

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَل، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَٱبْنِ عُمَرَ، وَٱبْنِ عَبَّاسَ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ = مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ بِرِوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الفُقَهَاءِ وَالعُلَمَاءِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**بَعَثَهُ اللهُ فَقِيهًا عَالِمًا**».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «**وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا**».

وَفِي رِوَايَةِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ: «**قِيلَ لَهُ: ٱدْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ شِئْتَ**».

وَفِي رِوَايَةِ ٱبْنِ عُمَرَ: «**كُتِبَ فِي زُمْرَةِ العُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ**».

وَٱتَّفَقَ الحُفَّاظُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ؛ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ.

وَقَدْ صَنَّفَ العُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَٰذَا البَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ المُصَنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَم الطُّوسِيُّ العَالِمُ الرَّبَّانِيُّ، ثُمَّ الحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الآجُرِّيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّد بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْفَهَانِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْم، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعْدٍ المَالِينِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْر البَيْهَقِيُّ، وَخَلَائِقُ لَا يُحْصَوْنَ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ وَالمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَدِ ٱسْتَخَرْتُ اللهَ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا ٱقْتِدَاءً بِهَؤُلَاءِ الأَئِمَّةِ الأَعْلَامِ وَحُفَّاظِ الإِسْلَامِ.

وَقَدِ ٱتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ العَمَلِ بِالحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ، وَمَعَ هَٰذَا فَلَيْسَ ٱعْتِمَادِي عَلَى هَٰذَا الحَدِيثِ؛ بَلْ عَلَى قَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «**لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنكُمُ الغَائِبَ**»، وَقَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَضَّرَ اللهُ ٱمْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا**».

**قال الشَّارح وفَّقه الله:**

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هٰذه الجملة معتمَد المصنِّفين في «الأربعين»، وهو الحديث المشهور؛ (أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا...**»)، وساقه برواياتٍ مختلفةٍ، مبتدِئًا ذِكْرَه إياه بقوله: (رُوِّينَا)، **وفي هٰذه الكلمة ثلاث لغاتٍ:**

**أَوَّلها**: ضمُّ الرَّاء، وكسر الواو مشدَّدةً: (رُوِّينَا).

**وثانيتها**: فتح الرَّاء، والواو بلا تشديدٍ: (رَوَيْنَا).

**والثَّالثة**: ضم الرَّاء، وكسر الواو مخفَّفةً بلا تشديدٍ: (رُوِينَا).

واللُّغة الثالثة فرعٌ عن اللُّغة الأولى، والأُولَيَان هما المشهورتان، وكلُّ لغةٍ منهما لها مقامها.

فأمَّا (رُوِّينَا) فيُستعمَل إذا ٱبتدَأَه شيوخُه بالرِّواية فأنعموا عليه بها.

وأمَّا (رَوَيْنَا) فمُستعمَلٌ إذا ٱجتهد الرَّاوي في ٱستخراج مرويِّ شيوخِه، وتحصيله عنهم؛ فيقول: (رَوَيْنَا)، باعتبار ما حصَّل من الرِّواية.

وذكر المصنِّف بعد إيرادَه الحديث المعتمد عند المصنِّفين في «الأربعين» (أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ؛ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ)، ناقلًا الاتِّفاق على ضعفه، وكأنَّه يعني اتِّفاقًا قديمًا بين الحُفَّاظ المتقدِّمين، فإنَّ منهم ممَّنْ هو قريبٌ من زمنه مِمَّنْ يميل إلى ثبوته؛ كالحافظ أبي طاهرٍ السِّلَفِيِّ؛ فإنَّ ظاهر كلامه في مقدِّمة كتابه «الأربعين البُلدانيَّة» القولُ بثبوتِه.

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى جماعةً ممَّنْ تقدَّمه في تصنيف «الأربعينيَّات»، ثمَّ أردفه بذِكْر الباعث له على تصنيف «الأربعين»، **وهو شيئان:**

**أحدهما:** الاقتداءُ بمَنْ ذكر من (الأَئِمَّةِ الأَعْلَامِ وَحُفَّاظِ الإِسْلَامِ).

**والآخر:** بذل الجهد في بث العلم؛ عملًا بقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: («**لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ**»). متَّفقٌ عليه من حديث أبي بكرةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، (وَقَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا**»). رواه أبو داودَ والتِّرمذيُّ من حديث زيد بن ثابتٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وإسناده صحيحٌ.

وما ذكره في أثناء كلامه من اتِّفاق أهل العلم (عَلَى جَوَازِ العَمَلِ بِالحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ) **فيه نظرٌ من وجهين:**

**أحدهما:** حكاية الاتِّفاق عليه، فالمخالف فيه جماعةٌ من الأكابر؛ كأبي الحسين مسلمِ بن الحجَّاج صاحب «الصَّحيح»، ولو قيل: (إنَّه قول الجمهور) لكان أقرب، وهو الَّذي حكاه المصنِّف نفسه في كتابه الآخر «الأذكار»، فإنَّه جعله قولًا للجمهور لا اتِّفاقًا.

**والآخر:** أنَّ الصَّحيح عدم جواز العمل بالحديث الضَّعيف في فضائل الأعمال ما لم يَقترن بما يدعو إليه من دليلٍ خارجيٍّ؛ كإجماعٍ، أو قولِ صحابيٍّ، أو غيرهما ممَّا هو مُبيَّنٌ في محلِّه اللَّائق بذَلِكَ.

**قال المصنِّف رحمه الله:**

ثُمَّ مِنَ العُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الآدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الخُطَبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْ قَاصِدِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَٰذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى جَمِيعِ ذَٰلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، قَدْ وَصَفَهُ العُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَٰلِكَ.

ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَٰذِهِ «الأَرْبَعِينَ» أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحَيِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةَ الأَسَانِيدِ؛ لِيَسْهُلَ حِفْظُهَا وَيَعُمَّ الانْتِفَاعُ بِهَا - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى -، ثُمَّ أُتْبِعُهَا بِبَابٍ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ أَلْفَاظِهَا.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَٰذِهِ الأَحَادِيثَ؛ لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ المُهِمَّاتِ، وَاحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وذَٰلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، وَعَلَى اللهِ الكَرِيمِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيضِي وَاسْتِنَادِي، وَلَهُ الحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالعِصْمَةُ.

**قال الشَّارح وفّقه الله:**

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه الجملة شرط كتابه، **وأنَّه يرجع إلى سبعة أمورٍ:**

**الأوَّل**: أنَّه مشتملٌ على أربعين حديثًا، وهو كذَٰلِكَ بإلغاء الكسر الزَّائد على عدد الأربعين، فإنَّ عِدَّة أحاديث كتابه باعتبار التَّراجم: اثنان وأربعون حديثًا، وباعتبار التَّفصيل: ثلاثة وأربعون حديثًا، فإنَّ ترجمة الحديث السَّابع والعشرين فيها حديثان.

**والثَّاني**: أنَّ هٰذه الأربعين شاملةٌ لأبواب الدين أصولًا وفروعًا، وقد قارب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وترك شيئًا للمتعقِّب عليه بعده.

**والثَّالث**: أنَّ كل حديث منها قاعدة من قواعد الإسلام، (قَدْ وَصَفَهُ العُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَٰلِكَ)؛ تعظيمًا لشأنه.

**والرَّابع**: أنَّ كلَّ هٰذه الأحاديث صحيحةٌ، فيما أدَّاه إليه اجتهاده، وقد خُولف في بعضها - كما ستعلم خبره في مواضعه -.

ووصفُه جملةً من أحاديث الكتاب بالحُسْنِ لا يخالفُ ما ذَكَرَه من الصِّحَّة؛ لأنَّ اسم (الصِّحَّة) عند جماعةٍ من الحفَّاظ يشمل الصَّحيح والحسن معًا، فالمراد به عندهم: المقبولُ، وقد يكون صحيحًا، وقد يكون حسنًا.

**والخامس**: أنَّ (مُعْظَمَهَا فِي صَحِيحَيِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ)، وعِدَّة ما فيها من أحاديث الصَّحيحين اتِّفاقًا وافتراقًا تسعةٌ وعشرون حديثًا.

**والسَّادس**: أنَّه يذكرها (مَحْذُوفَةَ الأَسَانِيدِ؛ لِيَسْهُلَ حِفْظُهَا وَيَعُمَّ الانْتِفَاعُ بِهَا)؛ فالمقصود بالحفظ هو اللَّفظ النَّبوي المسمَّى بـ(المتن)، أمَّا الإسناد فزينةٌ له لا تُراد لذاتها.

**والسَّابع**: أنَّه يُتبعها (بِبَابٍ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ أَلْفَاظِهَا)، هو بمنزلة الشَّرح الوجيز جدًّا، وتتأكَّد الحاجة إليه اعتناءً بضبط ألفاظ الحديث النَّبويِّ؛ لئلَّا يقع العبدُ في تحريف الحديث وتصحيفه.

**قال المصنِّف رحمه الله:**

## الحَدِيثُ الأَوَّلُ

* عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**».

رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّد بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهْ الْبُخَارِيُّ الْجُعْفِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاج بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ؛ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ.

**قال الشَّارح وفَّقه الله:**

هٰذا الحديث لا يوجد بهٰذا السِّياق التَّام لا في كتاب البخاريِّ ولا في كتاب مسلمٍ، وهو مُلَّفقٌ من روايتين منفصلتين للبخاريِّ، فعزوُه إليهما باعتبار وجود الألفاظ فيهما، وإن لم يتَّفقا على سياقٍ واحدٍ.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه: («**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»)؛ جملتان تتضمَّنان خبرين.

فالجملة الأولى: خبرٌ عن حُكم الشَّريعة على العمل؛ فالأعمال بالنِّيَّات.

والجملة الثَّانية: خبر عن حُكم الشَّريعة على العامل؛ فلكلِّ امرئٍ من عملِه ما نوَى.

**والنِّيَّة** شرعًا هي: إرادة القلب العمل تقرُّبًا إلى الله.

ولمَّا قرَّر النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هاتين الجملتين أتبعهما بمثالٍ يتبيَّن به المقالُ، فذكر عملًا واحدًا في صورتِه اختلفت مثوبتُه بالنَّظر إلى نيَّة العامل.

فالعمل المذكور هو: الهجرة، **والعاملون له نوعان:**

**أحدهما**: المهاجر إلى الله ورسوله.

**والآخر**: المهاجر إلى دنيا يصيبُها، أو امرأةٍ ينكحها.

فكان جزاء الأوَّل أن وقعَ أجرُه على الله، وأُشِيرَ إلى تحقُّق أجرِه بالمطابقة بين العمل والجزاء في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: («**فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ**»).

والآخر لم يصب من هجرته إلَّا كونه تاجرًا أو ناكحًا، فهو تاجرٌ إذا أصاب دنيا، وهو ناكحٌ إذا تزوَّج امرأةً.

وأُشِيرَ إلى هوان حظِّهِ من هجرته بطيِّ ذِكْره في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: («**فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**»)؛ أي: ليس لهُ منها شيءٌ سوى ما قصده من التِّجارة والنِّكاح.

واختار النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضرب المثال بالهجرة لأنَّها عملٌ لم تكن تعرفه العرب في أحوالها؛ فإنَّ العربيَّ شديدُ المحبَّة لأرضه، قويُّ اللُّصوق بها، فلا يفارقها إلَّا في ابتغاء شيءٍ؛ كالرَّبيع، ثمَّ يرجع إليها، أو لغلبة عدوٍّ عليها، فجاء الإسلام بنزعِ الأبدان من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام؛ لِتَخْلَصَ القلوبُ من شرِّ الكفر، وتكونَ في حصنٍ آمنٍ منه.

**قال المصنِّف رحمه الله:**

## الحَدِيثُ الثَّانِي

* عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا؛ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ؟؛ فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»، قَالَ: صَدَقْتَ؛ فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؟، قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»، قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ؟، قَالَ: «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟، قَالَ: «**مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟، قَالَ: «**أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ**».

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ؛ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ؛ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**قال الشَّارح وفّقه الله:**

هٰذا الحديث أخرجه مسلمٌ وحده دون البخاريِّ؛ فهو من أفراده عنه، وليس في النُّسخ الَّتي بأيدينا منه قوله: (جُلُوسٌ)، ووقع في آخره: «ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عُمَرُ»، بزيادة: «لِي».

وقولُ عمر فيه: (فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ)؛ أي: أسند ركبتيه إلى ركبتي النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ووضع كفَّيهِ على فَخِذيْ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقع التَّصريح بذٰلِكَ في القصَّة من رواية أبي هريرةَ وأبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مقرونين عند النَّسائيِّ، وإسناده صحيحٌ.

وباعثُه على فعله: المبالغةُ في إظهارِ حاجته وٱفتقارِه إلى مقصوده، فالاطِّراحُ عند العرب قديمًا - وإلى اليوم - هو لإظهارِ الحاجة وشدَّةِ المبالغة في الطَّلب، فربَّما ٱنطرح بجسده، وربَّما ٱنطرح بيديه، وربَّما أخذ شيئًا من لباسه فألقاه على مَنْ يريد منه شيئًا؛ لإظهار حاجته إليه.

وقولُه: (أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ؟؛ فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ...**») الحديثَ، فيه بيان حقيقة الإسلام وأركانِه، وستأتي في الحديث الثَّالث بإذن الله.

وقوله: (فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؟، قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ...**») الحديثَ، وفيه بيان حقيقة الإيمان وأركانه.

فأمَّا حقيقتُه: **فالإيمان في الشَّرع له معنيان:**

**أحدهما**: عامٌّ؛ وهو: الدِّين الَّذي بعث الله به محمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**وحقيقتُه شرعًا**: التَّصديق الجازم باطنًا وظاهرًا بالله تعبُّدًا له بالشَّرع المُنزَّل على محمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على مقام المشاهدة أو المراقبة.

**والآخر**: خاصٌّ؛ وهو: الاعتقادات الباطنة، وهٰذا المعنى هو المقصود إذا قُرن الإيمان بالإسلام والإحسان.

وأمَّا أركانه فعُدَّت في الحديث ستَّةً، في قوله: («**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»).

وقوله: (فَأَخْبِرْنِي عَنْ الإِحْسَانِ؟، قَالَ: «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ...**») الحديثَ، فيه بيان حقيقة الإحسان وأركانه.

فأمَّا حقيقة الإحسان فالمراد به هنا: الإحسان مع الخالق، ومتعلَّقه: إتقان الشَّيء وإجادتُه.

**وله معنيان:**

**أحدهما**: عامٌّ؛ وهو: الدِّين الَّذي بعث الله به محمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وحقيقتُه شرعًا: إتقان الباطن والظَّاهر لله تعبُّدًا له بالشَّرع المنزَّل على محمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على مقام المشاهدة أو المراقبة.

**والآخر**: خاصٌّ؛ وهو: إتقان الباطن والظَّاهر، وهٰذا المعنى هو المقصود إذا قُرِن الإحسان بالإيمان والإسلام.

**وأمَّا أركانه فاثنان:**

**أحدهما**: عبادة الله.

**والآخر**: إيقاع تلك العبادة على مقام المشاهدة أو المراقبة.

**مسألةٌ**: هل يمكن تقع عبادةٌ بلا مشاهدةٍ ولا مراقبةٍ؟

**الجواب**: نعم؛ كالعبادة الَّتي تكون رياءً، أو مرادًا بها الدُّنيا.

ولمَّا فرغ جبريل عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ من سؤال النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن حقائق الدِّين؛ شرع يسأله عن المآل الَّذي يُحصِّل فيه العبد جزاء عملِه بتلك الحقائق، فقال: (فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ...) إلى آخر الحديث؛ **فالحديث المذكور منقسمٌ إلى قسمين:**

**أحدهما**: في بيان المطلوب من الأعمال.

**والآخر**: في بيان محلِّ الجزاء في المآل.

وقولُه: («فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا»)؛ **الأمارة** - بفتح الهمزة - هي: العلامة.

وقد ذكر النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هٰذا الحديث **علامتين للسَّاعة:**

**الأولى**: («أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا»)؛ **والأَمة** هي: الجارية المملوكة، **والرَّبَّة**: مؤنَّث الرَّبِّ؛ أي: مالكتُها وسيِّدتُها والقائمةُ عليها.

فإنَّ (الرَّبَّ) في لسان العرب يرجع إلى معانٍ ثلاثةٍ: السَّيِّد، والمالك، والقائم على الشَّيء المصلح له. ذكره ابن الأنباريِّ وغيره.

**والثَّانية**: («أَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ»)، **والحفاة** هم الَّذين لا ينتعلون، **والعُراة** هم الَّذين لا يلبسون ما يستر عوراتهم، **والعالَة** - بفتح اللَّام مخفَّفةً - همُ الفقراء، **والرِّعاء** همُ الَّذين يرعون بهائم الأنعام: الإبل، والبقر، والغنم.

والمراد بتلك الأوصاف: تحقيق شدَّة فقرهم، ثمَّ تُفتح لهم الدُّنيا حتَّى يتطاولون في البنيان؛ أي: يتفاخرون في تشييده مرفوعًا في السَّماء، فإنَّ التَّطاول مخصوصٌ بالمفاخرة في الطُّول.

وقوله: (فَلَبِثْتُ)؛ هٰكَذَا وقع في كتاب «الأربعين» آخره تاءٌ، وهو مرويٌّ بدونها «فَلَبِثَ»، وكلاهما صحيحٌ. ذكره المصنِّف في «شرح صحيح مسلمٍ».

وقوله: (مَلِيًّا)؛ أي زمنًا طويلًا، وهو بفتح الميم، وكسر اللَّام، وتشديد الياء مفتوحةً.